316266 ـ تدرس طلابا في الثانوية وإذا حضر طالب واحد لم تدرسه تجنبا للخلوة

السؤال

أثناء العام الدراسي، كنت أعمل مدرّسة لمادة الرياضيات للثاني والثالث الثانوي في قرية قرب مدينتي، أحياناً كنت أذهب للدرس فأجد أنه يوجد طالب فقط، أو لا يوجد أي طالب، مع العلم أن عدد الطلاب في هذه القرية 5 أو6 طلاب فقط، فإذا كان هناك طالب، كنت لا أعطيه الدرس؛ حتى لا تصبح خلوة معه بالصف، والمدير أيضا يؤيدني بذلك، ويصرف الطالب، وإن لم يتواجد أي طالب أجلس في غرفة المدرّسات . سؤالي هو : هل الراتب الذي أتقاضاه فيه شيء حرام؛ لأنه يجب علي مثلا أن أعطي 16 درسا في الأسبوع، وفعليا أعطي 9 تقريباً فقط، مع العلم أني أنبّه الطلاب على ضرورة الحضور، والطلاب لا يحضرون باقي الدروس أيضا كالعلوم، والعربي، والكيمياء، وغيرها، وليس فقط دروسي ؟ وإذا كان فيه شيء من الحرام، فهل يجوز أن أخرج جزءا منه بنيّة الكفارّة، أو التخلص من الحرام؟! وكم يجب أن أخرج ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الموظف أو الأجير إذا سلم نفسه للعمل، وكان مستعدا له، استحق أجرته.

قال في "كشاف القناع" (4/ 33): "ويستحق الأجير الخاص الأجرة بتسليم نفسه، عمل أو لم يعمل؛ لأنه بذل ما عليه " انتهى.

فإذا كنت تحضرين إلى المدرسة ، ولا يأتي الطلاب فتجلسين في غرفة المدرسات، فقد أديت ما عليك، وحلّ لك الراتب.

وإذا حضر طالب واحد وتركت تدريسه تجنبا للخلوة، فالظاهر أنه لا شيء عليك.

وإذا أمكن أن يحضر الطالب في غرفة الإدارة ونحوها، وأمكن إعطاؤه الدرس في غرفة مفتوحة، يوجد فيها غيركما : فهو أحسن من إلغاء الدرس بالكلية.

على أن تدريس المرأة للذكور في هذه المرحلة العمرية خطأ من أصله، وفيه من المفاسد والمحاذير ما يوجب البعد عنه، فاجتهدي في التحوّل لتدريس الفتيات فقط، فإذا تعذر ذلك ، وأمكنك ترك التدريس بالكلية، فهو خير لك ، ومن ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه.

والله أعلم.